

الدرس الخامس من الأصول والقواعد في التفسير لفضيلة الشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله الامين وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - [00:00:15](#)

اما بعد ومن جملة ما دعي انه منسوخ قول الله تبارك وتعالى لا اكره في الدين فقيل انه نسخها فاقتلو المشركين حيث وجدهم ولكن الذي تسكن له النفس ان شاء الله تعالى في هذه الآية انها اية محكمة غير منسوخة - [00:00:41](#)

لان التدين لا يكون مع الاكره ولأن الجهاد في الاسلام لم يشرع لاجبار الناس على الدخول في الاسلام. اذا لا اسلام مع اجبار اذا لا اسلام مع اجبار وانما شرع الجهاد لدفع الظلم والعدوان - [00:01:01](#)

واعلاء كلمة الله وكلمة رسوله صلى الله عليه وسلم فالنبي عليه الصلاة والسلام لم يقاتل العرب ليكرههم على الدخول في الاسلام وانما قاتلهم لأنهم بدأوه بالعداوة لأنهم بدأوه بالعداوةولي في هذه المسألة - [00:01:18](#)

مؤلف صغير اسمه الابطال لكثير من دعاوى النسخ بالاحتمال بيانت تتبع في ما قيل فيه من الآيات بأنه منسوخ. وبينت انه ليس ب صحيح الذي يبين لكم كثرة دعاوى النسخ في عند المفسرين لا سيما المتأخرین هو اخالهم بفهم القاعدة التي ستأتينا ان شاء الله. وهي - [00:01:38](#)

القاعدة كم رقمها؟ الخامسة والثلاثون ما شاء الله. الخامسة والثلاثون النسخ في كلام المفسرين من الصحابة والتابعين اوسع من معنى النسخ عند المتأخرین النسخ في كلام المفسرين من الصحابة والتابعين - [00:02:03](#)

اوسع من النسخ من معنى النسخ عند المتأخرین وهذا من جملة المصطلحات التي ضيقها المتأخرون ووسعها المتقدمون فالذى اوجب الخل في مسألة فهم النسخ الوارد على لسان السلف رحمهم الله تعالى - [00:02:24](#)

هو ان المتأخرین ظنوا ان النسخ عند المتقدمين انما هو رفع الحكم كله بينما النسخ عند المتقدمين اوسع فتخصيص العموم يسمى نسخا وتقييد الاطلاق يسمى نسخا وبيان الاجمال يسمى نسخا - [00:02:43](#)

وازالة البس وایهام يسمى نسخا فترى كثيرا من المتأخرین يتبع بعض السلف في القول بأن هذا منسوخ. وظنوا ان النسخ عند السلف لا يكون الا برفع الحكم خطأ وخل في الفهم - [00:03:02](#)

فيقول مثلا ابن عباس رضي الله عنه لا اكره في الدين نسختها قاتلوا المشركين حيث وجدهم وانما يقصد ماذا انه قيدتها او خصصتها او بيانت الاجمال او بيانت فيها - [00:03:20](#)

فحذاري يا طلبة العلم اذا سمعتم لفظ النسخ على لسان سعيد بن جبیر او ابن عباس او ابن مسعود او علي ابن ابي طالب. في التفسير او عطاء او غيرهم من السلف المنقوله عنهم اقوال التفسير. اذا سمعتموهم يقولون هذه الآية نسخت هذه الآية فاحذروا من ان تحملوها على معنى النفح عند - [00:03:36](#)

المتأخرین انتبهوا لأنهم قد يقصدون تقدير اطلاق او ازالة بس وایهام وفهم مغلوط في الآية. او تخصيص عموم او تقدير اطلاق كما ذكرت او غير ذلك. فالحذر الحذر من ذلك ايها الاخوان - [00:04:00](#)

ومن اجل هذا ابطلنا كثيرا من دعاوى النسخ عند المتأخرین لأن هذه الدعوة مبنية على الخل في الفهم بين المصطلحات وقريب من

هذا ايها الاخوان لفظ الكراهة فان لفظ الكراهة في لسان السلف انما يقصدون بها التحرير - 00:04:16

لما ساق الله عز وجل كثيرا من المحرمات المتفق على تحريمهها. قال كل ذلك كان سيئه عند ربكم مكروها وروي عن بعض السلف انه قال اكره الربا اكره الجاللة وهذا متفق على - 00:04:33

ان المقصود به انما هو التحرير. فيعمد بعض المتأخرین ويحملون لفظ الكراهة ها في لسان السلف على المتقرر عندهم في الاصول من انه الامر الذي يثاب تاركه امثالا ولا يستحق العقاب تاركه فيقعون في اخطاء جسيمة - 00:04:48

وهذا من اظلم الظلم ومن انزال كلام السلف اقصد من اظلم الظلم في حمل كلام الرجال على غير مرادهم وحصل الخلط الكبير في كتب في بعض كتب التفسير بسبب ذلك - 00:05:05

فكثرة دعاوى النسخ عند المتأخرین ليست الا نتيجة فهم خاطئ في معنى النسخ عند المتقديرين والله اعلم الخامسة القاعدة التي بعدها السابعة وما ادرى عنكم انتم على كل حال انتم لها. القاعدة السادسة والثلاثون - 00:05:20

تحمل معاني القرآن على اسلوبه ومعهود استعماله وما اجمل هذه القاعدة تحمل تحمل معاني القرآن على اسلوبه ومعهود استعماله اعلموا رحمة الله ان اولى اقوال المفسرين بالصواب هو القول الذي يوافق - 00:05:40

استعمال القرآن الكريم بغير موضع النزاع فاذا تنازعتم انا واياك من المفسرين في تفسير لفظة معينة وهذه اللفظة تكرر ذكرها في القرآن ويراد بها معنى فان ارجح القولين في موضع النزاع هو ذلك المعنى هو رد ذلك المعنى الى - 00:06:05

تلك اللفظة التي تكررت في القرآن حملها على معناها الذي عهد استعماله في القرآن وتجدون هذا في التفسير كثيرا فاحفظوا هذا فاولى اقوال المفسرين بالصواب هو القول الذي يوافق استعمال القرآن في غير موضع - 00:06:25

في غير موضع النزاع وعلى ذلك فروع من باب التوظيف فقط مثل قول الله عز وجل وترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب فيه خلاف بين المفسرين في حركة الجبال هذه - 00:06:45

اهي حركة في الدنيا ام سيكون يوم القيمة هل هذه الجبال نراها في الدنيا بهذه الطريقة؟ ام ان المقصود به يوم القيمة على قولين منهم من قال بان حركة الجبال المذكورة في هذه الآية - 00:07:05

انما يراد بها حركتها التي ستكون في الاخيرة يعني في يوم القيمة. ومنهم من قال بل هي حركة لهذه الجبال في الدنيا كما يقوله بعض المتكلمين في اعجاز الكون ويتكلفون في تفسير وجود حركتها - 00:07:22

فاننا نجد الجبال الان لا تمر من السحاب الياس كذلك؟ لكنهم يقولون لانك انت تمر معها مرة السحاب. فالانسان اذا رأى نافذة الطائرة فانه فانها تمشي معه بينما لو رآها من هو خارج الطائرة يرى انها تمر عليه - 00:07:40

من السحب ولذلك بحكم قربك من هذه الجبال لا ترى انها تمر لانها على الارض التي تدور. ودورانها لو يراه الانسان من بعيد لرأى ان هذه الجبال تتقلب على مع دوران الارض - 00:07:58

على شكل من السحاب ولكن لما رجعنا الى معهود استعمال القرآن في حركة الجبال في ايات اخرى وجدنا ان القرآن يصف ان الجبال تتحرك في يوم القيمة كقول الله عز وجل ويسألونك عن الجبال - 00:08:12

فقلي نفسها اربى نسفا وايضا من الایات ها ويش وقال الله عز وجل وتكون الجبال كالعهن. وغيرها من الایات اذا ذكر القرآن اسلوب القرآن ومعهود القرآن. انه اذا ذكر الجبال - 00:08:27

حركتنا فانما يقصد ما سيكون يوم ايش يا جماعة؟ يوم القيمة فاذا ما الذي يخرج هذه الآية عن معهود القرآن واستعماله لا شيء يخرجها. اذا القول الصحيح من القولين ان - 00:08:46

الآلية هنا محمولة على حركة الجبال التي ستكون في اليوم الآخر في اليوم الآخر ومنها كذلك قول الله عز وجل عن النساء ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها. وزينة المرأة تنقسم الى قسمين - 00:09:02

الى زينة متصلة كوجها مكياجها وجمال يديها وبياض جسدها وشعرها ونعومة وجمال قوامها هذه زينة متصلة لكن هناك زينة منفصلة مثل ثياب زينة الثياب زينة الحلي فما المقصود بالزينة التي يجب على المرأة الا تبديها هنا؟ اهي الزينة الباطنة؟ وقال بها

ام انها الزينة الظاهرة؟ وقال بها قوم من المفسرين ننظر الى معهود القرآن في استعمال الزينة لا تجد اية في القرآن تستعمل الزينة في المتصلة ابدا لكن فمتي ما يذكر القرآن الزينة فانما يعني بها الزينة - 00:09:54

المنفصلة فاذا موضع النزاع هنا نحمله على معهود القرآن واستعماله فاذا القول الراجح هو ان الزينة التي امرت المرأة باخفائها وعدم ابدائها ليس هو وجهها وكفيها لان هذه زينة متصلة - 00:10:11

ومعهود القرآن في الزينة انما هو الزينة المنفصلة. فاذا يجب على المرأة ان تخفي حليها وان تخفي ثيابها والا تبدي شيئا من زينتها الظاهرة ليس المقصود الزنا الباطنة ليس المقصود الزنا الباطل. لقول الله عز وجل قل من حرم زينة الله. يا بني ادم خذوا زينتكم. اي استروا عوراتكم - 00:10:27

البسوا الثياب الجميلة. اذا جميع استعمالات القرآن في الزينة لو بحثتها من اول القرآن الى اخره لوجدتتها في الزينة المنفصلة فاذا نحمل خلافنا في موضع النزاع على معهود القرآن واستعماله وهنا يتراجع قول ابن مسعود ان المقصود بالزينة هي الثياب - 00:10:52

لماذا؟ لان الزينة المقصود بها الزينة المنفصلة. واما من قال بانها زينة الوجه والكفين فانها واما من قال بانها زينة باطنية متصلة فان هذا قد لا يكون اصاب والله اعلم. كذلك قول الله عز وجل - 00:11:13

والخييل والبغال والحمير لتركبوها وايش وزينة زينتها زينة منفصلة ومنها قول الله عز وجل لا تتولوا قوما غضب الله عليهم لا هذا المثال كم الان ثلاثة لا تتولوا قوما غضبا الله عليهم. اختلقو في هؤلاء القوم الذين غضب الله عليهم - 00:11:31
والاقرب ان المراد ان شاء الله بهم اليهود لان غالب استعمال القرآن في القوم المغضوب عليهم من اوله الى اخره انما يقصد بهم من؟ اليهود. فاذا نحمل هذه اللفظة التي وقع النزاع عليها - 00:11:57

على معهود القرآن واستعماله. هذه من اعظم قواعد التفسير في الحقيقة وهي من تفسير القرآن بالقرآن وهي من تفسير القرآن بالقرآن ومنها كذلك وهو من اعظمها ايضا تلك الكليات التي ينص عليها المفسرون في القرآن - 00:12:11

هذه كليات عليك يا طالب العلم ان تفهمها فهما جليا وان تحفظها حفظا كما تحفظ اسمك لانها تعينك على تفسير القرآن اذ اللفظة في القرآن قد تتكرر في اكثر من موضع فيتفق العلماء على معناها في موضع ويختلفون في موضع اخر - 00:12:30
فنحمل موضع الخلاف على موضع الاتفاق مثلا كل اسكن في القرآن فان يراد به الكذب كل افك في القرآن يراد به الكذب. متى ما مرت عليك الافك فاعلم ان المراد به الكذب - 00:12:48

كل شيء في القرآن اليم اليم فهو الموجع وكذلك تصاريفها تألفون يألفون اي تتوجعون يتوجعون هذا من التفسيرات الكلية في القرآن وكذلك كل تأويل بالقرآن فانما يراد به حقيقة الشيء وعاقبته - 00:13:06

كل تأويل في القرآن فانما يراد به حقيقة الشيء وعاقبته وكل ما مرت عليك ان الامر رجموا انبائهم او توعدوهم بالرجم رجم الانبياء رجم الامم لانبائهم فانما يقصدون به القتل - 00:13:34

هكذا قال المفسرون رحمة الله لا اقصد الا الرجم الوارد في قصص الامم الماضية يقصدون به القتل وكذلك كل ما مر عليك لفظ رزق كريم فالمحض به الجنـة ونعمـها ليس المقصود به الدنيا - 00:13:54

انما الجنـة ونعمـها الله ما يصف الدنيا بالرزق الكـريم. رزق الكـريم هو الجنـة وكذلك كل ما ورد في القرآن بلفظ زعم او زعموا او يزعمون فالمراد به الكـذب زـعم في القرآن مرادفة للكـذب - 00:14:19

وكذلك كل ما مرت عليك لفظة سلطـان في القرآن فاعلم ان المراد بها الحـجة لماذا اذـكر لكم هـذه؟ لـانا اذا اختلفـنا في كـلمـة سـلطـان في موضع معـين فـنحملـها على المـواضع - 00:14:43

السابـقة وكـل ما مر عليك لـفـظ السـياحة في القرآن فالـمحضـ به الصـيـام الـا في قوله صـيـحوا في الـارـض وـمن المـعلوم ان هـذه الكلـيات ليست كـلـيات مـطلـقة وـانـما هي كـلـيات اـغـلـبية لـانـه رـبـما يـشـدـ بـعـضـ - 00:14:59

الامثلة وكل ما مر عليك في القرآن بلفظ عبده او عبده مفرد مضاف الى الله عز وجل فاعلم ان المقصود به محمد صلى الله عليه وسلم تبارك الذي نزل الفرقان على عبده سبحانه الذي اسرى بعده. جميع ما مر ما يمر عليك. عبده مفرد مضاف الى الله فاعلم ان المقصود به - 00:15:26

محمد صلى الله عليه وسلم هذا في اغلب المواضع وكل عسى في القرآن فهي مما يتحقق وقوعه فهي مما يتحقق وقوعه. اذا اذا قال الله عسى مثل عسى ان يبعثك رب مقاما - 00:15:52

محمودا فالمعنى به انه سيعثك مقاما مهما انت في لفظ فاطر فمعناها خالق وكل ما مرت عليك قاتلهم الله او قتل الانسان فالمعنى بها لعن - 00:16:11

فقتل اذا اطلقها الله على طائفة او فرض فالمعنى بها لعن وكل ما مرت عليك لفظة قنوت فالمعنى بها الطاعة وكل ما مر ما يمر عليك في القرآن من الاقوال المنسوبة للسان والافواه. يقولون بافواههم - 00:16:38

يقولون بالسنته فالمعنى به القول الكذب يقصد به عز وجل تكذيب هؤلاء يعني القول الزور القول الزور كقوله عز وجل يقولون بافواه ما ليس في قلوبهم ويقولون بالسنته ما ليس في قلوبهم - 00:17:02

وكل اكس ذكر في القرآن فالمعنى به الخمر وكل لفظة لا ينبغي في القرآن فهو للامر الممتنع عقلا او شرعا كقول الله عز وجل وما ينبغي للرحمان ان يتخذ ولد - 00:17:21

والكليات في ذلك كثيرة وقد الفت رسالة جميلة جدا من مجلدين كليات القرآن الكليات في القرآن جميلة جدا وهذه المادة التي ذكرتها من جملة ما قرره الشيخ في هذا الكتاب - 00:17:43

غفر الله له. القاعدة التي بعدها التأسيس في المعنى اولى من التأكيد تأسيس التأسيس اولى من التأكيد فإذا اختلف المفسرون في تفسير لفظة معينة على معنيين - 00:18:01

كل واحد منهم قال فيها بمعنى انتبه وكان احد المعنيين قد ذكر سابقا في الآية قد ذكر سابقا والمعنى الآخر او القول الآخر مبني على احداث معنى جديد فلا جرم اننا نرجح من قال بالمعنى الجديد اذا كان يحتمله اللفظ - 00:18:25

لماذا؟ لأننا اذا حملنا الآية على هذا المعنى الجديد فيها فأننا نحملها على تأسيس معنى جديد. وإذا حملناها على المعنى القديم فقد بين الله عز وجل المعنى القديم فلماذا يؤكد؟ فإذا حمل المعاني على التأسيس على تأسيس معاني جديدة اولى من حملها على معاني - 00:18:46

سابقة الذكر انت فهمتم هذا خذوا مثلا بسيطا انتبهوا وتبعوا معني في الآية قبل ان تكتبوا. قال الله عز وجل قل لا اجد فيما اوحى الي محرما فإذا اثبتت ان جميع ما سيدركه الان هو ايش - 00:19:08

محرم اليك كذلك؟ فإذا تحريرها عرف من اول الآية الا ان يكون ميتة فهي حرام او دما مسبوحا فهي حرام او لحمه خنزير فإنه رجس فإنه رجس اختلف العلماء في تفسير الرجس هنا على قولين منهم من قال بان الرجز هنا هو الحرام - 00:19:28

ومنهم من قال بان الرجس هنا هو هو الشيء النجس اي المعنيين ارجح ولماذا من قال بأنه نجس لم لأن حمله على على النجاسة فيه تأسيس معنى جديد وحمله على التحرير فيه تأكيد لمعنى سابق والتأسيس - 00:19:52

اجروا يا اخوان اولى من التأكيد فهمتم فإذا لكن انتبهوا ليس كل تأسيس اولى بل لا بد ان يحتمله اللفظ ودلالة اللغة العربية كما بينا في قواعد اخرى. خذوا مثلا - 00:20:14

لاخر قول الله عز وجل كل قد علم صلاته وتسبيحه. من الذي علم الصلاة والتسبيح؟ اهو المصلي والمبسح نفسه؟ ام الله عز وجل؟ يعلم صلاة كل احد انتبه قال الله عز وجل في ختام هذه الآية والله علیم - 00:20:27

بما يفعلون فلو اننا حملنا علم الاولى على علم الله لكان العلم الثاني المنسوب الى الله تأكيد للمعنى الاول لكن لو اننا حملنا علم على المصلي والمبسح نفسه كل انسان الهمه الله عز وجل وعلمه الصلاة الواجبة عليه والتسبيح الواجبة عليه - 00:20:53

ولكن لا تفهومون تسبيحهم اذا حملناها على علم المصلي نفسه والمبسح نفسه فيكون هذا تأسيس معنى جديد. اذا المصلي والمبسح

علم صلاته وتسبيحه والله يعلم كل شيء وهذا المعنى الثاني وهذا القول هو الارجح من نسب العلم الى الله عز وجل في قوله -

00:21:15

علم صلاته وتسبيحه. خذوا مثلاً ثالثاً قال الله عز وجل ويطعمون الطعام على جبه مسكيناً ويتيمها وأسيراً. اختلف العلماء في مرجع الضمير في قوله حبه أهوا يرجع إلى الله؟ يعني ويطعمون الطعام على جبهم للآيات - 00:21:38

والأسري أهوا انهم اهوا انظمير يرجع إلى المتصدق أصلاً فهو يخرج الطعام على جبه للطعام على حب الطعام وايسن يقول المشي وعلى حب الطعام. فهل الضمير يرجع على المتصدق به؟ أنت أنت تخرجه وانت تحبه؟ أهوا يرجع على الله - 00:21:59

قولان لاهل العلم رحمهم الله وبناء على هذه القاعدة فالراجح أن الضمير يرجع إلى الطعام نفسه فهو يتصدق ويؤثره غيره عليه حتى ولو كان في حاجة أو خاصة مع عظم الحب للمال الذي يخرجه. فهو يخرجه لا زهداً فيه - 00:22:26

بل يحبه لكن يقدمه لله عز وجل لعلمه بأنه سيلقى ثوابه واجرها فيما بعد. فأن قلت ولماذا ترجم هذا؟ نقول لأننا إذا حملناه على هذا المعنى فانما يأتي بعدها يكون فيه تأسيس معنى جديد. إنما نطعمكم لوجه الله. انتهت - 00:22:45

فإذا هم ما تصدقوا إلا حباً لله عز وجل. فلو أنها حملنا الآية الأولى على حب الله أيضاً لكان في ذلك تكريراً. ولكن لو حملناه على حب الطعام كان فيه تأسيس والتأسيس أولى من التأكيد. ومنها كذلك - 00:23:08

كل ما قلنا ثلاثة زدناها ومنها كذلك قول الله عز وجل عن ابناء يعقوب انهم قالوا له تفتأً تذكر يوسف حتى تكون حرضاً أو تكون من الهاكلين اختلفوا في قوله حرياً. ما المقصود به؟ فمنهم من فسره بالهلاك - 00:23:26

منهم من فسر الحرب هنا بالهلاك ومنهم من فسر الحرب بالمرض الشديد والسوق أي المعنيين ارجح؟ لجرم أنه السوق والمرض الشديد الذي يذهب صاحبه ويبلغه إلى الهلاك. لماذا؟ لأن حمل اللفظ على هذا المعنى يوجب تأسيس معنى جديد. وأما حمله على الهلاك - 00:23:47

فقد ختم الآية بقوله أو تكون من الهاك لكي فلا داعي للتكرير وانتبهوا لهذه الآية هذه قاعدة جميلة جداً. التأسيس أولى من التأكيد تعينكم على الترجيح بين خلاف المفسرين - 00:24:11

القاعدة الثامنة والثلاثون. كل تفسير خالف القرآن أو السنة أو الأجماع فهو رد كل تفسير خالف القرآن أو السنة أو الأجماع فهو رد وذلك كتفسيرات القراءات للقرآن لعنهم الله فإنهم يجعلون له ظاهراً يفهمه العامة - 00:24:25

وباطناً لا يفهمه إلا خواصهم يفسرون الصلاة في قول الله عز وجل واقيموا الصلاة إنها الصلاة ذات الركوع والسجود لكنها عندهم لها معنى آخر. وهي حفظ الأسرار إذا حفظت سراً فقد صليت - 00:24:52

سرير صليت صلاتين تبي عاد تتطلع بكيفك حفظ الأسرار. هذا التفسير خلاف القرآن والسنة واجماع السلف. فهو رد عليه واسمع إلى تفسيرهم لقول الله عز وجل واتوا عفواً الصيام. كتب عليكم الصيام. فالصيام معناه العام الذي يفهمه العامة الأولى - 00:25:18

أنه الامساك عن المفطرات في الزمن المخصوص لكن الذي يفهمه خواصهم ويحملون آيات الصيام عليه هو كتم هذه الأسرار إذا إذا حفظت الأسرار فقد صمت وإذا عرفت الأسرار فقد صليت. بل والادهى والأمر من ذلك يحملون آيات الحج - 00:25:41

على تفسير باطني عندهم وهو انه زيارة القبور المعظمة والمشاهد التي تبعد من دون الله حتى يقول قائلهم ان زيارة قبر الحسين او علي ابن ابي طالب او فلان وفلان اعظم عند الله من الف حجة - 00:26:06

من الف حجة لبيت الله الحرام ويجعلون تربة كربلاء اعظم من الحرمتين الشرقيتين فهو لاء القراءات لهم تفسيرات عجيبة في هذا في هذا الصدد. ومثلهم ابناءهم الرافضة فإنهم يفسرون قول الله عز وجل فامنوا بالله ورسوله والنور الذي انزلناه ان النور هو نور الانئمة - 00:26:25

الاثني عشرى وخذوها قاعدة عند الرافضة. كل نور في القرآن فيقصد به نور علي والائمة من بعده. من بعده هذا عند من يا جماعة؟ عند الرافضة وكذلك تفسيرهم لقول الله عز وجل واتبعوا النور الذي انزل معه اي نور علي ونور الانئمة من بعده - 00:26:51

وكذلك قول الله عز وجل ان هذا القرآن يهدي لتي هي اقوم اي يهدي للامام للامام والامامة وكل هذه التفسيرات جرت على على

خلاف القرآن وخلاف السنة وخلاف أجماع السلف - 00:27:10

وكذلك قول الله عز وجل يريدون ليطفيتوا نور الله بافواههم يفسرون أنه أبو بكر وعمر وبقية الصحابة أنهم يريدون أن يطفئوا نور الله بافواههم. والمقصود بنور الله أي نور ولالية علي والائمة من بعدهم - 00:27:26

وكذلك فهم يؤولون آيات الكفر والشرك هذا أعظم شيء هذا جميع لفظ الكفر والشرك الذي ورد في القرآن يأولون لفظه بالكفر بولالية علي فمن كفر بولالية علي فقد وقع في الكفر الكبير. ومن اشرك ولها مع علي فقد اشرك - 00:27:46

فيحملون لفظ الشرك على الاشتراك في ولالية الائمة ويحملون الكفر على الكفر بولالية الائمة بل ويفسرون الطاغوت بمن كفر بولالية فكل من كفر بولالية الائمة فهو الطاغوت المأمور باجتنابه في قوله تبارك وتعالى واجتنبوا الطاغوت. ولا نريد ان - 00:28:11 نطيل في تفسير هؤلاء من اعجب ما رأيت قول الله عز وجل حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى يقولون ان الصلوات هي رسول الله صلى الله عليه وسلم والائمة من بعده - 00:28:32

والصلوة الوسطى هي على وحده والقنوت الوارد في قوله وقوموا لله قانتين انه طاعة الائمة عليهم السلام كرم الله الحمار ان يفهم مثل هذا الفهم هذا اخرق واعظم من ذلك ايضا قول الله عز وجل. واوحي ربكم الى النحل ان النحل هم الائمة الثاني عشرية - 00:28:45

ويقولون ما من لفظة شيطان وردت في القرآن من اوله الى اخره الا والمقصود بها عمر بن الخطاب رضي الله عنه وارضاه ويقولون في قول الله عز وجل ربنا ارنا الذين اضلانا اي ابو بكر وعمر - 00:29:14

عجبت لمن يسعى الى التقرير كذبت والله لمن يسأل التقرير بين اهل السنة والشيعة الثاني عشر ومنها كذلك تفاسير الصوفية المبنية على الاشارات والالغاز التي لا يفهمها اصلا ربما المتكلم بها - 00:29:32

كما ذكرناه عن سألت تشترى تذكرونه والجار الجنوبي اي القلب وصاحب الجنب اي الطبيعة وغيرها من تلك الخرافات الصوفية المبنية على الالغاز والاشارات وكذلك مثلها التفاسير العددية في هذا الزمان - 00:29:50

التي يبنون فيها معاني كثيرة على اعداد الآيات اعداد حروف الآيات ويبنون حقائق علمية على تلك الاعداد وكلها من التفاسير المحدثة التي ما انزل الله عز وجل بها من سلطان - 00:30:11

فكل هذا باطل كل هذا باطل لانه فهم في القرآن على خلاف القرآن نفسه وعلى خلاف السنة وعلى خلاف فهم سلف الائمة رحمهم الله تعالى. القاعدة التي بعدها - 00:30:27

التفاسير بالرأي التفاسير بالرأي المنبثق من اصوله الصحيحة مقبول التفاسير بالرأي المنبثق من اصوله الصحيحة مقبول واما الرأي واما الرأي الذي لم يبني الذي لم يبني على برهان وعلم فهو مردود - 00:30:46

اعلم رحمك الله تعالى ان السلف قسموا التفاسير بالرأي الى الى قسمين الى الرأي المحمود والرأي المذموم فالتفاسير بالرأي المذموم هو تأويل كتاب الله عز وجل والاخبار الواردة في القرآن - 00:31:27

على غير علم وعلى غير هدى وعلى وعلى خلاف فهم السلف والى خلاف النصوص المفسرة لهذا المعنى من قرآن اخر او حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم او حملوا - 00:31:49

الفاظ القرآني على غير معاني العرب او على غير استعمالاتها فكل هذا من التفاسير بالرأي المذموم وعليه تحمل الادلة المحمرة للتفاسير بالرأي. سواء المرفوعة عن النبي صلى الله عليه وسلم او الآثار الموقوفة على - 00:32:06

بعض اصحابه فهمها وجدت حديثا يحذر من التفاسير بالرأي او اثرا يحذر من التفاسير بالرأي فاعلم ان المقصود به الرأي المذموم المبني على التفاسير على خلاف هدي القرآن واستعماله ومعهوده - 00:32:26

او على خلاف فهم السلف او على خلاف لغة العرب واستعمالاتها واما التفاسير بالرأي المحمود فهو ما كان مبنيا على الاصول الشرعية والقواعد المرعية واستعمالات السلف رحمهم الله تعالى في بيان معاني القرآن وشرح كلام الله عز - 00:32:44

عز وجل فهذا التفاسير اذا صدر من عارف بطرق الاستنباط مستجمنا لشروط الاجتهاد فحين اذ يعتبر تفسيرا مقبولا ولا يجوز ان

نحمل عليه النهي الواردة في التفسير بالرأي فإذا لا يجوز للمفسر أن يفسر القرآن بالرأي إلا بعد معرفته لمذاهب السلف - 00:33:04
واعتقاده العقيدة الصحيحة فيسائر أبواب الاعتقاد ومعرفته الكلمة بكلام العرب واساليبهم في استعمال لسانهم ثم معرفته كذلك بتفاصيل السلف وطرق الاستنباط والعلم بأسباب النزول والناسخ والمنسوخ والسلف رحمهم الله تعالى وان اختلفوا في مسألة التفسير بالرأي إلا ان هذه القاعدة هي التي تجمع بين كل ما ذكر كل ما ذكر - 00:33:34

وبناء على ذلك فمن حمل الفاظ القرآن على العقائد الفاسدة فقد فسر القرآن بالرأي المذموم من حمل القرآن على المذاهب الفاسدة فقد فسر القرآن بالرأي المذموم ومن خاص في الغيبيات بدون برهان ولا علم - 00:34:06

ما استأذن الله عز وجل بعلمه فقد فسر القرآن بالرأي المذموم ومن حمل الفاظ القرآن على غير دلالات لغة العرب فقد فسر القرآن بالرأي المذموم ومن فسر القرآن بهواه واستحساناته بدون علم ولا برهان ولا هدى - 00:34:26

فكذلك نقول في حقه انه فسر القرآن بالرأي المذموم القاعدة الأربعون الفاظ القرآن لا تحمل الا على المشهور من لغة العرب لا على شواز اللغة الفاظ القرآن لا تحمل الا على المشهور. من لغة العرب - 00:34:49

لا على شواز اللغة ولقد حذر العلماء رحمهم الله تعالى من حمل الآيات القرآنية القرآنية على الوجوه الشاذة او الاقوال الشاذة وذلك لأن القرآن من افصح البيان وافصح الكلام. فلا يجوز حمله الا على احسن الوجوه العربية. فلا يجوز حمله على الشاذ - 00:35:24

والمحامل النادرة والمتقرر في القواعد ان العبرة بالكثير الشائع لا بالقليل النادر قال الإمام ابن جرير الطبرى رحمة الله اسمعوا الى كلام العلماء وغير جائز حمل كتاب الله تعالى ووحيه جل ذكره على الشواز من الكلام وله في المفهوم الجاري بين - 00:35:53

وجه صحيح موجود وقال ايضا في موضع اخر رحمة الله كتاب الله عز وجل لا توجه معانيه وما فيه من البيان الى الشواز من الكلام والمعاني وله في الفصيح من المنطق والظاهر من المعاني المفهومة وجه صحيح موجود - 00:36:16

ويوضح هذا الكلام الإمام العلامة ابن القيم رحمة الله بقوله للقرآن عرف خاص ومعان معهودة لا يناسبه تفسيره بغيرها. ولا يجوز تفسيره بغير عرفه والمعهود من معانيه والمعهود من معانيه الى اخر كلامه رحمة الله. قال الإمام بدر الدين الزركشي - 00:36:37

في كتابه العظيم البرهان ويجب على المعرب اللي يتولى اعراب القرآن تجنب الاعاريب المحمولة على اللغات الشاذة. فان القرآن نزل بالافصح من لغة قريش انتهى كلامه رحمة الله تعالى قال الزمخشري في كشافه - 00:37:00

القرآن لا يعمل فيه الا على ما هو فاشر ما المقصود بقوله فاش اي منتشر ومشتهر دائرة على السنة فصحاء العرب دون شاذ نادر الذي لا يعثر عليه الا في موضع او موضعين. القاعدة - 00:37:23

التي بعدها توضح القاعدة التي سبقت قبل قليل لا يجوز متابعة من قال في التفسير بقول شاذ انكره عليه جماهير المفسرين لا يجوز متابعة من قال في التفسير بقول شاذ انكره عليه جماهير المفسرين - 00:37:43

والحكم بالشذوذ على شيء من اقوال المفسرين ليس مفتواحا فيه الباب لكل احد وانما هو مخصوص مقام العلماء لا غير. فهم اعرف الناس بالخلاف واعرف الناس بالادلة قوة وضعا. واعرف الناس بالاقوال - 00:38:14

باعتبار موافقتها للدليل او مخالفتها وبناء على ذلك فاي قول في التفسير عارض الاجماع فهو شاذ اي قول في التفسير عورظ به الاجماع فانه شاذ واي تفسير واي تفسير عورظ - 00:38:33

او عارض النصوص الصحيحة فهو شاذ اعيدها مرة اخرى كل تفسير عارض الاجماع فهو شاذ انتبهوا لها الكليات وكل تفسير عارض النصوص الصحيحة الصريحة فهو شاذ وكل تفسير انفرد به صاحبه - 00:39:03

ولم يتابعه عليه احد وضعف مأخذة فهو تفسير شاذ اعيدها مرة اخرى كل تفسير عرض به الاجماع فهو شاذ وكل تفسير عارض النصوص الصحيحة فهو شاذ وكل تفسير انفرد به صاحبه - 00:39:28

وضعفوا مأخذة ولم يتابعه عليه احد من العلماء فهو شاذ وكل تفسير لم يجري عليه عمل العلماء فهو شاذ فمتى ما هجر العلماء قولنا من اقوال المفسرين فيعرف انه شاذ - 00:39:49

وكل قول عارض اصول الشريعة فهو شاذ كل قول في التفسير عارض اصول الشريعة فهو شاذ وانا اضرب لكم امثلة على هذه الاقوال التفسيرية الشاذة. من ذلك مثلا تفسير قول الله عز وجل عن النار - 00:40:15

خالدين فيها ما دامت السماوات والارض. فقد ذهب بعض السلف الى ان النار لها نهاية وان اهلها يخرجون منها بعد النهاية او يموتون فيها. وهذا القول شاذ لاطلاق اهل السنة والجماعة على ان النار خالدة لا تفني - 00:40:38

الاباد ودهر الدهارين. وقد حكى الاجماع عليها جمع من اهل العلم رحمهم الله والاقوال المنسوبة لابي العباس ابن تيمية وابن القيم في فناء النار كلها لا تصح عنهم بعد التحقيق. ومنها كذلك من الاقوال الشاذة - 00:41:00

قول الله عز وجل وجوه اقصد من الاقوال من التفسيرات الشاذة تأدبا مع الله عز وجل. قول الله تبارك وتعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة. قال بعض - 00:41:18

المفسرين اي تنظر ثواب الله. وهذا تفسير مخالف لاجماع السلف رحمهم الله تعالى. وكل تفسير عارض الاجماع انه فانه باطل ومنها كذلك عامة تفسيرات اهل البدع لنصوص الصفات عامة تفسيرات اهل البدع لنصوص الصفات فانها تفسيرات باطلة لانها خالفت - 00:41:33

وفهم السلف ومنها كذلك ذهب بعض المفسرين الى ان الامام المذكور في قول الله عز وجل يوم ندعوه كل اناس بامامهم ان المقصود به ام الانسان فالناس يوم القيمة يدعون بامهاتهم - 00:42:01

وهذا قول شاذ في التفسير وفي اللغة لان الامة لا تجمع على امام وانما تجمع على امهات مثلا او امهات فهذا تفسير شاذ وقول مبتدع ليس عليه سلف الامة وائتها. اذا ما المقصود بقوله يوم يدعى - 00:42:25

يوم ندعوه كل اناس بامامهم اي بنبيهم لان النبي بالنسبة للامة عبارة عن الامام ومنها كذلك قول الله عز وجل عن مريم انها قالت ربى ربى انى يكون لولد - 00:42:52

تخارط من هنا اختلف المفسرون منهم من قال انها تخطاب جبريل لان جبريل هو الذي اتاهها فقولها ربى اي يا جبريل والرب هنا معناه السيد كأنها قالت يا سيدى جبريل - 00:43:19

ولكن هذا قول شاذ غريب. والا فاغلب المفسرين بل كل المفسرين فيما اعلم انهم يحملونها على الله عز وجل ومنها كذلك قول الله تبارك وتعالى واتل عليهم نبأ ابني ادم. قال بعض المفسرين انهم ليسا من صلبه - 00:43:35

بل من ابناء ذريته من بعده. وهذا قول غريب شاذ. بل الصواب انهم من صلبه ومنها كذلك ما روی عن مجاهد رحمه الله تعالى في تفسير قول الله عز وجل عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا ان يجلسك على عرشه معه - 00:44:00

وهذا قول لم يتبعه عليه احد من اهل العلم رحمهم الله والمروي في ذلك موضوع. عامة المفسرين على ان المقصود هو الشفاعة العظمى في فصل القضاء يوم القيمة ومن الاقوال الشاذة - 00:44:21

في تفسير قول الله تبارك وتعالى فاعتزلوا النساء في المحيض. قال بعض المفسرين اي اعتزلوا فرشن فلا تناموا معهن وهذا تفسير غريب شاذ لمعارضته للادلة الصحيحة فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يبيت مع نسائه في نفس الفراش وتحت اللحاف - 00:44:41

كما ثبت ذلك في الصحيحين من حديث ميمونة وغيرها رحم الله الجميع ورضي ورضي عنهم. وغفر لهم ومن القواعد كذلك ما رجحته السنة الصحيحة من اقوال المفسرين فهو القول الراجح - 00:45:04

ما رجحته السنة الصحيحة من اقوال المفسرين فهو القول الراجح فإذا اختلف السلف المفسرون من المفسرين على قولين وكان احد القولين تتصدره الاحاديث الاخرى الصحيحة فلا جرم ان القول الراجح وما - 00:45:23

رجحته السنة وهناك رسالة دكتوراة من مجلدين اسمها الترجيح بالسنة وهي من اجمل ما الف في هذا الباب في الحقيقة مثل ذلك مثلا اختلف المفسرون في الساق في قول الله عز وجل يوم يكشف عن ساق. فمنهم من قال اي عن الشدة والكرب - 00:45:49

ومنهم من قال بل المقصود بالساق هنا اي ساق الله عز وجل على ما يليق بجلاله وعظمته لما رجعنا الى السنة وجدنا انها رجحت هذا

القول الثاني. وهو في الصحيح في قول الله تبارك وتعالى قال في كشف رب العزة - 00:46:12

عن ساقه فيسجد كل من كان يسجد في الدنيا الى اخر الحديث فاذا السنة رجحت احد القولين فلا جرم ان الساق المطلق في هذه الآية هي ساق الله تبارك وتعالى على ما يليق بجطالة - 00:46:28

ارأيت الترزيح بالسنة؟ اذا المفسر يحتاج ان يكون ملما بالاحاديث السنة الصحيحة حتى تعينه معرفتها على الترجيح بين اقوال المفسرين. ومنها قول الله عز وجل ثلاثة قروء هذا قاله الله عز وجل في شأن المطلقة - 00:46:44

فانها تعتد ثلاثة قرون اذا لم تكن حاملا. ما المقصود بالقرء هنا اختلف المفسرون على قولين فمنهم من قال ان القرء يراد به الطهرا اي ثلاثة اطهار. ومنهم من قال بان - 00:47:07

هنا هو الحيض. فلما رجعنا الى السنة الصحيحة وجدنا ان النبي صلى الله عليه وسلم اطلق القرء واراد به الحيض كما في حديث فاطمة بنتي ابي حبيش ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها انظر انظري فاذا اتي قرؤك فلا تصلي. فاذا اتي قرؤك - 00:47:23 فلا تصلي والمرأة ترك الصلاة في طهر ام في الحيض في القرء هنا يراد به الحيض والحديث هذا رواه ابو داود ومنها كذلك الصلاة الوسطى. اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في المراد بالصلاحة الوسطى على اقوال كثيرة - 00:47:51

يكفي انه قيل فيها اكثر من خمسة اقوال اكتر من خمسة اقوال مشوا على الصلاة المفروضة كلها لما رجعنا الى بيان السنة وجدنا ان الاحاديث الصحيحة الصريحة تنص على ان الصلاة الوسطى هي صلاة العصر كما في الصحيحين من حديث علي رضي الله عنه - 00:48:15

قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ملأ الله اجوافهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر هذا لفظ مسلم. وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال قال - 00:48:36

وسلم حبسونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله اجوافهم وقبورهم نارا او قال حشا الله اجوافهم وقبورهم نارا ومن القواعد كذلك النبي صلى الله عليه وسلم بين مجملات القرآن بقوله وبفعله وبهما جميعا - 00:48:51

هذه قاعدة عظيمة. النبي صلى الله عليه وسلم بين مجملات القرآن بقوله وبفعله وبهما جميعا كما قال الله عز وجل وانزلنا اليك الذكر لتتبين ما نزل اليهم ولعلهم يتذكرون فبین قول الله في المجمل في قوله واقيموا الصلاة. لما صلى على المنبر ولما علم المسيح صلاته كيفية الصلاة الصحيحة - 00:49:18

وبين قول الله عز وجل واتوا الزكاة فبین الاموال الزكوية ومقاديرها كل ذلك ثابت في الاحاديث الصحيحة. وبين قول الله عز وجل والله على الناس حج البيت. فكان في حجة - 00:49:47

وداعي كل ما فرغ من منسك قال لتأخذوا عنني مناسكم. وكذلك بين الاجمال في قراءة الكسر في قوله وارجلكم بينها بمسحه على الخفين وبغسله للقدمين على قراءة الكسر وكذلك في قول الله عز وجل ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. لم يبين في هذه الآية الاوقات لكن بينها النبي صلى الله عليه - 00:50:03

بفعله كما في حديث بريدة لما صلى في اليومين فصلى في اليوم الاول في اوائل الاوقات. وصلى في اليوم الثاني في اواخر الاوقات ثم قال اين السائل قال انا يا رسول الله. قال الوقت ما بين هذين. وبينها كذلك بقوله كما في الاحاديث الصحيحة. وقت صلاة الظهر اذا زالت - 00:50:28

تمس وكان ظل الرجل كطولة الى اخر ما تعرفونه. وكذلك ايات الربا ايات الربا هي مجملة في القرآن ولكن بين النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة الربا ومتى يكون التعامل ربويا في قوله - 00:50:51

الذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء والفضة بالفضة ربا الا هاء وهاء. وقوله عليه الصلاة والسلام في الاحاديث الصحيحة الا مثلا زلم يدا بيد سواء بسواء. فاذا لا ينبغي للطالب ان يعزو عن فهم - 00:51:09

القرآن بالسنة القاعدة التي بعدها لا يجوز حمل معنى الآية لا يجوز حملها معنى الآية على بعض التفاصيل الغيبية التي لا دليل عليها لا يجوز حمل معنى الآية على بعض التفاصيل الغيبية التي لا دليل عليها - 00:51:27

لقد تقرر عند اهل العلم ان الاصل في امور الغيب ان مبنها على التوقيف فلا يجوز اثبات شيء منها الا وعلى هذا الاتبات دليل من الشرع ولا مدخل للنقول الضعيفة - 00:52:01

ولا الواهية المكذوبة ولا للرؤى ولا للمنامات ولا للمكاشفات والتخرصات والتخوضات التي ما انزل الله عز وجل بها من سلطان لا مدخل لها في مسائل الغيب مطلقاً وسوف تمرؤن في قراءة ثانياً كتب التفسير - 00:52:17

على بعض التفسيرات التي تتكلم عن تفاصيل و دقائق غيبية لكن بلا دليل يبعدها فحينئذ تشطب على ذلك ولا تقبله واياك ان تعتقد هذه صحيحاً لأن الغيب لا يجوز ان يتدخل فيه الا بدليل - 00:52:36

وانما العقول تقف عند حدود النص فما اثبتته النص الصحيح الصريح من الغيب فنحن نثبته وما نفاه فنحن ننفيه. وعلى ذلك فروع فمثلاً قول الله عز وجل فوسوس لهم الشيطان. من الذي وسوس لهم - 00:52:55

الشيطان. من هما؟ ادم هو حواء عليهما السلام. لكن السؤال هنا كيف وصلت وسوساته لهما اقرأ الجواب في كتب التفسير حتى تعرف اهمية هذه القاعدة فان كثيراً من المفسرين يذكرون قصصاً مبنية على دقائق وتفاصيل غيبية. لا يطلع عليها الا الا بنص - 00:53:15
فلو سأنا سائل وقال كيف وسوس لهم وهذا في الجنة وهو مطرود عنها هنا اختلاف المفسرون رحمة الله تعالى اغلب هذه المرويات في في تفسير هذه الآيات انما هو مبني على دقائق غيبية لا دليل عليها - 00:53:43

فهي غير مقبولة كلها ما نقلها لأنها غير مبنية على دليل والامر غيب وتلك تفاصيل غيبية. كون ابييس دخل في جوف الحياة ثم كذا او انه وقف عند باب الجنة - 00:54:06

وارسل وسوساته لهم او انه دخل في جوف كذا وكذا. كل ذلك من التفاسير التي لا ندري عنها فاذا قيل فاذا قيل لك ما الصحيح في هذه الآية؟ نقول نؤمن بها ونعلم ان سبب الارزاق هو - 00:54:23

الوسوسة ونقف عند هذا الحد لا ندخل في شيء زائد من تفاصيل و دقائق غيبية الا الا بدليل. ومنها كذلك تفسيرهم عند قول الله عز وجل ولقد فتنا سليمان والقينا على كرسيه جسداً ثم انام - 00:54:42

اختلف اهل العلم رحمة الله تعالى في حقيقة هذا الجسد الذي القى على كرسي نبي الله سليمان. فقال بعضهم انه صخر وقال بعضهم انه اصف وهم شيطان و قال بعضهم انه شيطان لم يسخر لنبي الله - 00:55:02

سليمان وقال بعضهم انه نصف انسان وكل ذلك من الدخول في تفاصيل و دقائق غيبية نحن لا نطلع عليها ولا ندري ولا ندري عن حقيقتها ومن يدري عن حقيقتها قد ماتوا ولم يخبرونا - 00:55:26

وهو سليمان عليه الصلاة والسلام ومن كان معه ممن رأى هذا الجسد الذي القى على القى على كرسيه ويذكرون في ذلك قصة ان سليمان ذهب الى مكان كذا ونسى خا - 00:55:45

تمه ثم اخذه جني فانقلب التسخير من نبي الله سليمان الى هذا الجنبي او يعقل هذا في حق الله عز وجل وهل الله عز وجل سخر هؤلاء الجن بسبب الخاتم حتى اذا خلعه انتهى هذا التسخين هي آية من الله ودعوة استجابة الله عز وجل - 00:56:00

لها فكل ذلك من التفسير الذي لا نقبله ولا نقف عنده ولا نعتقد شيئاً منه مطلقاً لانه مبني على تفاصيل و دقائق غيبية وامور الغيب توقيفية على النصوص وامور الغيب توقيفية على النصوص - 00:56:19

كذلك في قول الله عز وجل فقلنا اضربوه ببعضها في قصة غلام البقرة. ما هذا البعض الذي ضرب به الغلام منهم من قال ذيلها منهم من قال كبدتها منهم من قال كرشها منهم من قال اذنها - 00:56:37

وكل ذلك مما لا دليل عليه. وانما هو اخبار عن عن امور غيبية لم يعتصدها البرهان ولم نكلف الاشتغال باستكشافها. فاذا هذه قاعدة جميلة تمر عليك اقوال كثيرة في التفسير - 00:56:52

هي تحمل بين طياتها دقائق وتفاصيل غيبية مع ان ومع ذلك فالمحسن لم يبني قوله هذا على شيء معتمد يجب القبول به. الخامسة والاربعون اوامر القرآن امر بها وبكل ما يتوقف على وجوب - 00:57:11

خذوها عليه. اوامر القرآن امر بها وبكل ما يتوقف وجودها عليه ونواهي القرآن وهي عنها وبكل ما يتوقف وجودها عليه اعيد القاعدة

مرة اخرى اوامر القرآن امر بها وبكل ما يتوقف وجودها عليه - 00:57:28

ونواهي القرآن نهي عنها وبكل ما يتوقف وجودها عليه فالامر باقامة الصلاة امر بها وبكل ما يتوقف عليه وجود الصلاة وصحتها.
اوليس كذلك لأن الوسائل لها احكام المقاصد فهو امر بتعلم كيفية الصلاة وامر بالمشي الى المسجد وامر باستقبال القبلة وقبل ذلك
امر بالوضوء وامر بجميع شروط - 00:57:56

صحة الصلاة بل وامر بالخشوع فيها وباتقانها وبفعلها على الوجه الشرعي فالتفسير يتسع فالمحفس تتوسع مداركه في هذه القاعدة
ان انك اذا امرت في القرآن فتستطيع ان تطيل في تفسيرها بتفسير الاشياء التي تتوقف صحة هذا الامر - 00:58:24
او فعل هذا النهي عليه وكذلك الامر بالزكاة امر بها وبكل ما تتوقف عليه فهو امر بتعلم احكام الزكاة وبحساب المال لمعرفة الواجب
فيه من الزكاة وامر بالبحث عن الفقراء والمساكين لتسليم الزكاة لهم - 00:58:46

وكذلك الامر باداء الامانات فهو امر بها. وامر بحفظ الامانة في حرز مثلاً وامر بعدم كتمانها وامر بظمانها فيما لو تلفت بالتعدي
والتفريط. سبحان الله لفظة وحدة استنبطنا منها ها احكاماً كثيرة - 00:59:05

ومنها كذلك النهي عن الشرك فهو نهي عنه وعن كل ما يتوقف وجوده عليه. فكل طريق يوصل العبد الى الشرك بالله
عز وجل فهو منهى عنه فهو نهي عن تعظيم الاموات - 00:59:27

وتعظيم القبور ونهي عن تجسيص القبور والذر لها والukoof عندها والتبرك بترايابها ورفع بنائهما او بناء المساجد عليها كل ذلك منهى
عنه استنبطناه من الآيات الدالة ان على النهي عن الشرك - 00:59:44

ومنها كذلك النهي عن الزنا نهي عنه وعن كل طريق يوصل اليه. فهو نهي عن الخلوة بالاجنبية وعن كشف وجه المرأة وعن سفر المرأة
بلا حرج. وعن النظر للمرأة الاجنبية وعن خضوع المرأة بالقول. وعن - 01:00:04

وعن تعطر المرأة اذا ارادت ان تخرج الى الشارع وعن التبرج والسفور وعن كل ما من شأنه ان يكون ذريعة للوقوع في الفاحشة
الكبرى. لفظة واحدة استنبطنا منها مع هي كثيرة - 01:00:24

هذا يسمونه التفسير باللوازم. التفسير باللوازم اي من لوازم اجتناب الشرك كذا وكذا. ومن لوازم فعل الصلاة كذا وكذا ومنها كذلك
النهي عن قتل النفس فهو نهي عنه ويتضمن النهي عن اي طريق يفضي الى تعريض النفس للعطب والهلاك - 01:00:40

فهو نهي عن الانتحار ونهي عن حمل السلاح في الفتنة ونهي عن بيعه بين المسلمين في الفتنة. ونهي عن التكفير بلا علم ولا برهان.
لان فتنة التكفير من لوازمه استباحة الدم والمال - 01:01:04

اليس كذلك؟ من لوازمه استباحة الدم والمال. بل وهو نهي عن السرعة بالسيارة الجنونية التي قد توجب قتل النفس بلا مسوغ
شرعى وكل ما من شأنه ان يكون طريقة لقتل النفوس المعصومة فانه منهى عنه - 01:01:18

ومن هنا نعرف ان من اعظم طرق التفسير وترك دلالته ان تفسر الآية اولاً بمنطقها. ثم تنتقل بعد انتهاء تفسير المنطق تفسر
مضمونها ومفهومها ثم بعد ذلك تغوص في تفسير ايش - 01:01:35

لوازمهما وما يتعلق بها ويدور حولها هذا هو التفسير فاذا استلمت اية فسر للناس منطقها. ثم مفهومها وما تتضممه ثم لوازمهها
التي تدور حولها حينئذ يخرج الناس بتتصور عند - 01:01:54

ذلك القاعدة السابعة والارض يعني يا زايد عليكم يا ناقص السادسة والاربعون لا يحمل كلام الله تعالى على اصطلاح حادث لا يحمل
كلام الله عز وجل على اصطلاح حادث فهذا من اعظم اسباب الغلط في فهم كلام الله عز وجل - 01:02:11

ان تكون هناك طائفة او علماء في فن معين في فن منهم هذا توجد مصطلحات متفقة مع مصطلحات القرآن فيحملون مصطلحات القرآن
على تلك المصطلحات التي اتفقوا فيما بينهم على معناها - 01:02:44

فيحملون كلام الله على المصطلحات الحادثة وهذا خطأ عظيم جداً قال ابن تيمية رحمه الله لا يحمل قال ابن تيمية رحمه الله ومن
اعظم اسباب الغلط ومن اعظم اسباب الغلط - 01:03:00

في فهم كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ان ينشأ الرجل على اصطلاح حادث في يريد ان يفسر كلام الله بذلك الاصطلاح ويحمل

كلام الله على تلك اللغة التي اعتادها في - [01:03:18](#)

في هذا الفن يقصد شيخ الاسلام وقال رحمة الله تعالى ومن هنا غلط كثير من الناس فانهم قد تعودوا ما اعتادوه اما من خطاب [01:03:35](#) عامتهم واما من خطاب علمائهم باستعمال اللفظ في معنى معين -

فذا سمعوه في القرآن او الحديث ظنوا انه مستعمل في ذلك المعنى فيحملون كلام الله ورسوله على لغتهم النبطية وعلى عاداتهم [01:03:53](#) الحادثة وهذا مما دخل به الغلط على طوائف. بل الواجب ان تعرف اللغة والعادة والعرف الذي نزل به -

نزل في القرآن والسنة وما كان الصحابة يفهمون من الرسول عند سماع تلك الالفاظ. فبتلك اللغة وتلك العادة والعرف خاطبهم الله [01:04:16](#) ورسوله لا بما حدث من المصطلحات بعد ذلك انا اضرب لكم مثل كحمل لفظ الكراهة في القرآن على الكراهة الاصولية الحادثة -

فان الكراهة في القرآن انما يراد بها التحرير. فالكراهة في القرآن مرادفة للتحريم لكن نجد ان بعض الاصوليين قد يحملوا لفظ [01:04:36](#) الكراهة الواردة في القرآن او السنة او على كلام السلف الاولى انها الكراهة التنزية -

هي وهذا خطأ كبير قال ابن القيم رحمة الله فالسلف كانوا يستعملون الكراهة في معناها الذي استعملت فيه في كلام الله ورسوله [01:04:57](#) ولكن المتأخرین اصطاحوا على تخصيص الكراهة بما ليس بمحرم وما تركه ارجح من فعله ثم حمل من هم كلام الائمة على -

صلاح الحادث فغلط في ذلك غلطاً كبيراً ومنها كذلك حمل لفظة لا ينبغي في القرآن على الكراهة. وهذا تفسير للقرآن بمصطلحات حادثة. بل لا ينبغي في القرآن - [01:05:21](#)

هي في المحظور او الممتنع عقلاً او شرعاً. ومنها كذلك حمل لفظ التأويل على التأويل الذي يفهمه المعتزلة من صرف الكلام من معناه [01:05:41](#) الراجح الى معنى اخر بلا قرينة. فمنهم من -

اضطروا اذا من اذا مر عليه لفظ التأويل فسره بهذا فسره بهذا وهذا خطأ لأن عرف القرآن في لفظ التأويل ان المقصود به بيان [01:05:59](#) الحقيقة والعاقبة التي يؤول الامر اليها -

ومنها كذلك انتبهوا نسبة المشيئة المضافة للعبد في القرآن الى ان مشيئته مشيئة مستقلة كما تفهمها القدرة ولا تعلق لمشيئته بمشيئة [01:06:15](#) في الله عز وجل. هذا الفهم فهم للقرآن على مصطلحات بدعاية حادثة -

وكذلك فهم الجبرية ان الآيات التي تنسب المشيئة الى الله انها تتضمن سلب العبد قدرته واختياره. ايضاً هذا فهم للقرآن على [01:06:35](#) مصطلحات حادثة وكفهم الخوارج والمعتزلة من الآيات التي تنص على تعذيب بعض اصحاب الكبائر في النار انه التعذيب المطلق والخلود المطلق كتعذيب -

الكافر هذا حمل للقرآن على مصطلحات حادثة وهذا من اعظم الغلط الذي دخل على بعض المفسرين وكم حمل آيات الجنة والمغفرة [01:07:00](#) والرحمة والرضا والتكفير على انه لا يظر مع اليمان ذنب كما فعله من؟ المرجنة وهذا تفسير للقرآن بمصطلحات حادثة. وما اكثر هذه -

تجدونها في بعض التفاسير التي بنيت على غير طريقة السلف رحمهم الله. فإذا خلاصة هذه القاعدة ان الفاظ الكتاب والسنة يتبعين [01:07:26](#) حملها على عرف القرآن واستعمالاته وعلى فهم السلف وعلى دلالات اللغة العربية -

واما مصطلحاتنا فيما بيننا فلا يجوز ان نحمل كلام الله عز وجل عليها القاعدة السابعة والاربعون. سؤال هل يمر علينا في القرآن [01:07:46](#) استثناء بالا الجواب نعم وهو كثير ولا قليل في القرآن؟ كثير اذا لا بد ان نعرف قاعدة الاستثناء -

وهي القاعدة السابعة والاربعون. الاصل في الاستثناء اذا تعقب جملة عوده لجميعها الا بقرينه الاصل في الاستثناء اذا تعقب جملة عوده [01:08:06](#) لجميعها الا بقرينه تدل على عوده لبعضها دون بعض -

الا بقرينة تدل على عوده لبعضها دون بعض فمن ذلك قول الله عز وجل والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهادة فاجلدوهם [01:08:32](#) ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابداً واولئك هم الفاسقون. حكم الله عليهم بكم حكم هنا -

بثلاثة احكام. او لا ان يجلدوا ثمانين جلدة. الشيء الثاني عدم قبول الشهادة منهم ابدا. الشيء الثالث الحكم عليهم بالفسق. ثم قال بعدها

الذين تابوا فهل قوله الا الذين تابوا يرجعوا الى الجميع - 01:08:58

الجواب اما رجوعه للجلد فلما يمكن ابدا. فالنوبة بعد ثبوت الجلد لا تسقط الحد فاذا بقينا في رجوعه الى امررين. قبول الشهادة والفسق. اختلف العلماء من المفسرين وغيرهم في ذلك - 01:09:14

فمنهم من قال لا يعود الى الجملة الاخيرة وهم المفسرون من الائمة الحنفية رحمهم الله فاذا تاب القاذف فانما يرتفع عنه وصف الفسق فقط ولكن تبقى شهادته في المحاكم غير مقبولة حتى ولو تاب - 01:09:33

لان الاستثناء انما يرجع الى اللفظة الاخيرة فقط ولكن ذهب الجمهور الى ان الاستثناء في الاصلية يرجع الى ما سبق الا بقرينة تدل على عوده لبعض الجمل دون بعض ولا بقرينة هنا - 01:09:48

فالقول الصحيح هو العمل بمقتضى هذه القاعدة وهي ان التوبة تسقط رد الشهادة وتسقط الوصف بالفسق. هذا هو اصح الاقوال في هذه المسألة. لم؟ لان الاستثناء اذا تعقب جملة عاد الى عاد الى - 01:10:06

خذوا مثلا اخر حتى يتضح لكم الامر قال الله عز وجل والذين لا يتبعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلقى اثاما يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا الا من - 01:10:22

الا ايش الا من تاب فهل الاستثناء هنا يرجع اليها جميعا الجواب اما رجوعه للشرك فهو امر واضح ورجوعه للزنا امر واضح. لكن العلماء اختلفوا في توبه من قتل نفسا متعمدا - 01:10:46

او تقبل توبته ام لا فذهب بعض السلف الى ان القاتل عمدا عدواانا لا توبة له وذهب اكثير العلماء الى ان له توبة والقول الصحيح هو رجوع هذا الاستثناء الى جميع الجمل السابقة - 01:11:05

الى جميع الجمل السابقة. فاذا كانت التوبة الصادقة النصوح تکفر ذنب الشرك الذي هو اعظم من القتل. فلا ان تکفر ما دونه في الرتبة من باب اولى واضح يا جماعة؟ فاذا لا يستثنى لا - 01:11:21

الشرك ولا قتل النفس ولا الزنا كلها اذا تاب الله عليه. فعرفنا الراجح في خلافهم بهذه القاعدة. خذوا مثلا ثالثا. قول الله عز وجل فمن قتل ومن قتل مؤمنا - 01:11:36

متعمدا انتبهوا للحكم المترتبة على القتل قال عفوا ومن قتل مؤمنا خطأ خطأ هذا في القتل الخطأ. فتحرير ربة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الا ان يصدقوا بماذا بالكافارة او الديمة - 01:11:54

الان بعد قبل الاستثناء ورد حكمان الكفاره والديمة فهل الاستثناء يرجع اليها جميعا الجواب يرجع الى الكفاره ياشيخ حمد اذا تصدق الاهل المقتول بالكافاره قالوا ما نبيك تکفر ما نبيك تصوم - 01:12:20

رجل الكفاره حق لله ليس حقا للاولياء فاذا تثبت على قاتل الخطأ الكفاره والاستثناء لا يرجع الى فلا يرجع الا الى الديمة فقط سبقه جملتان ومع ذلك قامت القرينة ودل الدليل على انه لا يرجع الا لواحدة دون الاخر. لان الكفاره وهي صيام شهرين متتابعين - 01:12:42

بعين او عتق ربة لمقتول ولا للاولياء وانما هو حق لله عز وجل الذي خلق هذه النفس وخلق هذا الجسد الذي اعتديت عليه عليهما فالكافاره لا حق لحاد ان يتنازل عنها ولا ان يتصدق بها. فاذا قوله الا ان يصدقوا انما الاستثناء يرجع الى الجملة الاخيرة - 01:13:05

لقيام القرينة والدليل على انه يرجع اليها دونما غيرها. طيب اسمعوا الى هذا وهذا كثير في القرآن ترى احفظوها. انظر الى القرین فقط. ان ان قامت القرينة على تخصيص بعض الجمل فقل بها. والا فالاصل انه يرجع الى الجميع - 01:13:29

فهمتكم ياشيخ محمد اسمعوا الى هذا واجبوا انتم. قال الله عز وجل حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به. والمنخنة والموقدة والمتربدة والتطيحة وما اكل السبع الا - 01:13:48

ما ذكيته هل الاستثناء يرجع الى ما مضى جميعا الجواب يرجع الى اغلب ما مضى فهو لا يرجع الى الميتة فاذا ذكيت الميتة هل تحل

رأيت شاة ميّة غير مقطوعة الرأس ثم قطعت رأسها وذكيتها على الطريقة الشرعية. هل تحل؟ اذا الميّة لا ينفع فيها الذّاكّة. الدّم هل يدخله الذّاكّة - [01:14:10](#)

السمّوح ان يدخله الذّاكّة؟ الجواب لا. لحم الخنزير حتى لو ذكي فاذا هذه الثالثة لا تدخل. ما اهل به لغير الله هل يدخل؟ ما ذبح على للاّت ومنات الثالثة الالخ والاصنام والاشجار وعند القبور - [01:14:34](#)

التي تعبد من دون الله. هل يدخلها الذّاكّة؟ الجواب لا. اذا يدخل المتردية والنطيحة وما اكل السبع ان ادرك ذكّاتها. اذا الاسد او الذئب على شاة وادركتها وهي حيّة مستقرة فذكيتها صارت حلالا. اذا ترددت شاة من جبل - [01:14:50](#)

او سقط بئراً او سقط بغير في بئر فادركت زكاته فالحمد لله. اذا يرجع على بعض ما سبق لا على كل ما سبق ويعرف هذا طلبة العلم طلبة العلم يعرفون هذا عندهم القرائن التي تدل على ان رجوع الاستثناء اما الى الجميع او الى بعض - [01:15:08](#)

او الى بعض الجمل ما في؟ طيب قول الله عز وجل انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فساداً ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض الى ان قال الله عز وجل الا الذين تابوا - [01:15:26](#)

من قبل ان تقدروا عليهم هذا الاستثناء عائد الى الجميع بالاجماع كما قال السمعاني رحمة الله تعالى لكن الانهم قالوا فيما لو قطع او جنى جنائية على غيره بالقتل فانه لابد فيه من القصاص لكن تقبل توبته. لكن تقبل توبته قبل القدرة عليه. متى - [01:15:50](#)

ما تاب قبل القدرة عليه فيسقط جميع الحقوق السابقة التي فعلها. فلا نقطع له يدا ولا رجلا ولا نصلبه الا فيما يتعلق بالقصاص اذا ثبت اذا ثبت عليه. افهمتم هذا؟ يرجع الى الجميع. لكن ان تاب بعد القدرة عليه يعني بعد امساك الشرطة له وسجنه ورفع اوراقه للمحكمة - [01:16:16](#)

فهذا لو تاب الف توبة ما تسقط حقوق الاخرين. يسقط الحق فيما بينه وبين الله اذا كانت توبته نصوحا. اما حقوق الادميين فهي من مال او جنائية فلا بد من استفائتها منه - [01:16:37](#)

فالكلام على التوبة قبل القدرة عليه. يعني قبل القبض عليه. لعل هذا واضح القاعدة الثامنة والاربعون القول التفسيري الموافق لتاريخ النزول مقدم على غيره القول التفسيري هذا وقت الاقامة الساعة اشرت - [01:16:48](#)

انتبه له يا ابو حمد ها في ناس جايين ما يبون القول التفسيري الموافق لتاريخ النزول مقدم على غيره خلاصة هذه القاعدة يا استاذ فلاح خلاصة هذه القاعدة يا احبابي - [01:17:12](#)

انه اذا اختلف السلف في تفسير لفظة على ها على قولين وكان احد القولين يتكلم عنه حادثة قابل نزول هذه الآية اصلا قبل نزولها. وقول تفسيري يتكلم عن صورة تتوافق مع نزول الآية او بعد نزولها فلا جرم ان الآية - [01:17:33](#)

هاه تحمل على ما توافق مع سبب نزولها. واما الاقوال بعيدة عن مدلول الآية ونزولها وزمان نزولها فانها تبقى اقوالا غيبة عن عن مدلول الآية و معناها فاذا اختلف المفسرون في معنى آية - [01:17:58](#)

او لفظ من القرآن فالقول الراجح هو ذلك القول المتفق مع نزول الآية واما القول المخالف لنزول الآية او لا يتفق معه فهو قول مرجوح ضعيف. مثل ذلك مثلاً قول الله عز وجل ومن عنده علم الكتاب. من هذا الذي عنده علم الكتاب - [01:18:15](#)

من المقصود في هذه الآية ومن عنده علم الكتاب قيل انه عبد الله بن سلام رضي الله عنه وارضاه لكن السؤال هنا متى اسلم عبدالله بن سلام انما اسلم في المدينة لا في مكة وهذه الآية مكية بالاجماع - [01:18:35](#)

فكيف يراد بها عبدالله بن سلام الذي لم يسلم بعد كيف يراد بها عبدالله بن سلام الذي لم يسلم بعد. ولذلك ابي ذلك التفسير ابن كثير رحمة الله. قال وهذا القول غريب لأن - [01:18:55](#)

هذه الآية مكية وعبد الله بن سلام اسلم في اول مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ولذلك فالاظهر ان من هنا يراد بها اهل اليهود والنصارى من عندهم علم من الكتاب - [01:19:11](#)

من عندهم علم من الكتاب من يعرفون وصف النبي صلى الله عليه وسلم في كتبهم ويعرفون انه سبب في اخر الزمان فلا يحمل

على عبد الله بن سلام. لماذا لأن - [01:19:28](#)

لان اسلامه متاخر عن نزول الاية. كيف تنزل الاية ثم يقع السبب؟ هذا ما يمكن ابدا مثلا اخر حتى يتضح لكم في نفس عبد الله بن سلام ايضا قال الله عز وجل قل ارأيتم ان كان من عند الله وكفرتم به وشهد - [01:19:41](#)
شاهد منبني اسرائيل على مثله فامن واستكبرتم. فقيل ان المقصود بالشاهد ايضا عبد الله بن سلام رضي الله عنه وارضاه. ولكن ابي هذا قول المحققون من اهل التفسير لماذا - [01:19:58](#)

لان الاية مكية بالاجماع وعبد الله بن سلام انما اسلم بالمدينة فكيف يكون هو الشاهد والايota مكية؟ هذا لا يكون ابدا ولذلك فالراجح هو ان شاهد قومه من اليهود. هؤلاء هم الذين يشهدون كما قال الله عز وجل يعرفونه اي يعرفون النبي صلى الله عليه وسلم - [01:20:11](#)

مصيبته كما يعرفون ابناءهم ومنها كذلك قول الله عز وجل قل انما حرم رب الفواحش ما ظهر منها وما بطن ما المقصود عفوا؟ قال والاثم والبغى بغير الحق. ما المقصود بالاثم هنا؟ منهم من قال انها الخمر - [01:20:35](#)
منهم من قال انها الخمر. ولكن ابي ذلك المحققون من علماء التفسير. وردوا هذا القول بقولهم ان هذه الاية مكية في يوم كانت الخمر فيه حلالا وليس باثم حلالا وليس باثم. انما حرمت الخمر متى؟ في المدينة. فكيف يصفها الله عز وجل بالاثم في مكة؟ وهي انما حرمت في المدينة - [01:20:57](#)

في المدينة. ولذلك فالقول الاقرب ان شاء الله ان الاثم هو كل ما خالف الشرع. كل ما خالف الشرع بل في نزول سورة المزمل المزمول يا ايها المزمل قم فان قم الليل الا قليلا. قال بعض المفسرين بانها نزلت على النبي صلى الله عليه - [01:21:23](#)
وهو يصلی في مطر لعائشة وهذا نجذب نحن بخطأ هذا التفسير. لماذا؟ لأن النبي عليه الصلاة والسلام متى بنى بعائشة في المدينة وتلك السورة مكية بالاتفاق فكيف تنزل عليه في مكة وعائشة ليست عنده اصلا؟ - [01:21:44](#)

فاما دائما تنتظرون الى سبب النزول لانه يعنيكم على الترجيح بين اقوال المفسرين. السبب الذي او القول التفسيري الذي يتفق مع سبب النزول هذا هو القول الراجح واما ان تحمل الاية التي نزلت سابقا - [01:22:05](#)

على حوادث لم تحدث بعد وانما حدثت في اللاحق فان هذا ليس ب صحيح ومثل ذلك ايضا اخر اخر حتى نقيم الصلاة
قال قال ابو العباس ابن تيمية في ردہ على ابن مطهر الحلي الرافظي - [01:22:23](#)
في منهاج السنة النبوية فان ابن الرافظي هذا يقول في سورة هل اتي على الانسان حين من الدهر انها نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين - [01:22:40](#)

قال رحمة الله ابن تيمية فان سورة هل اتي مكية باتفاق العلماء وعلى انما تزوج فاطمة بالمدينة اصلا بعد الهجرة ولم يدخل بها الا بعد غزوة بدرا. ولد له الحسن في السنة الثالثة من الهجرة. والحسين في السنة الرابعة من الهجرة. بعد نزولها الاتى بسنين - [01:22:57](#)
فقول القائل انها نزلت فيهم من الكذب الذي لا يخفى على من له علم بنزول القرآن هو علم باحوال هؤلاء السادة الاخيار. ونكمel القواعد بعد الصلاة باذن الله عز وجل والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:23:17](#)